

الذي ذكره الشيخ البيهقي في تاريخه عن النبي صلى الله عليه وآله
وآله الطيبين الطاهرين ثم يأتي في هذا التوقيع كونه للتدبير أو لفظ الجمع
الباطل كما هو رأيهم جازاه الله عنهم نعم عليه التوجه انه يقال انه راد الشيخ
انه يقطع بعد تمام التقدير الماء وهو بالطوبى مرة اخرى ويؤخذ بالتسمية الجارية
الدول والثالث والثالث من الماء ويرفع ويختلط ثم ما بقي من الماء بقسم لثلاثة اجزاء
الثاني في صيانة للبناء من العسر والجهل من الفقه لانهم قالوا لا تقبلوا ولا
تغطسوا اعلم انه الزلة التي تزيح في الاكبر والخل والمعد والادوية
والشحم ويشرب في التسمية ويتم في غسل الجوار وهذا الزكوة
من الطيبة الصابون على النار ولو زاب في الغولوز فلا يزال يبر بالبيت راد
حتى يصير الوقوع الكائن من محلة شديت مدودة المسام فانه الاكبر يكثر
الزجاج ويجرد البوارك ويقوم به ويحيى من الحيد الغولوز لما فيه حمة المغيرة الجلية
النافذة في الجوار ولذا انفسه الذي ذكر في الحمة والتسمية والمنفعة ولا نظمة
بقوى خمد وايمه لو انتم اوجبه من عقاب كذا لطيل من زرع تقيلا مصفا
يرفع النار مما الى ان يطهر القدر الجليل به قد حلت الدموع وهما قد هيا
الشمس السيل ويؤخذ من ماء الحيد المشوي الى التونا الحراء التي رت زكوا
وفي صنفه الصنف ابيانه يحتاج الى التهديب ايضا وهو مثل نسح للارضيات
الي بيتر من الزباد شب بعد مهور اللطيل وهو مختلف في منم من قال

بهم ومنهم قال ثلثة ومنهم من قال نصفه الضار طوع اهدى الى الجسد
المعقود والجمه عندي كونه الزباد وزنه ربع الجسد لوقه لونه اقرب للخل والمعد
هيا الى من يدور فلك الدماء عليه والادوية الدرية شوية ليه وقال
يجي في اخر الزمان ثلثة من الحدة ولا يصم لهم ليه هذا العمل ومعدتها
انه يكون ذلك والميم في اشراها بدأ وهما يصلان الى كفت الربة ويقدم العمل
ويجاء ويك اهما الربا ويويانه بعد ذلك الى الصمدح ويملونه المربوب
اليعملون في اوقاف الدوقات ثم يجعل ثلثة اجزاء من الماء فيرفع على نار لينة
الى ان يطرب الماء فيبقى الجسد المراد فيه سحقا في المصحة ويسد ويطر
على العاده ويملون في القدر ويوقد تحته نار الشرا طوك يوم فانه يسود في
سبعة ايام في ملكيه حيث قال سبعة ايام ولذا احتياجه الى القرمه ثلثة
ايام ويتر السواد الى ابيته ثم شطع بيصه ويتر ذلك ما به ومسيه
يوما هذا تدبيره فاهس ولا يحتاج الى كفت اللين بل عاده كمال انه يطير الطوي
الاعلم ومنه هذا الاكبر البيهقي تقي وايمه من على الف الزينة يعقت
منسقا لا يتلفا ثم يلقى واحد على الف من العانس او الرصاص يقليه
فضة خير من الفضة المصينة وله ليلقن الزمان صفة الاجساد اقام
وتسبنا لينة اللعاق والطلع في الباب الثالث وما فيه الجات كسيرة فمه جهنم
لهذا اللعاق والوقار محال لونه الاصل مغاير لصورة القرمه الجسد الحيد ايضا